

نعمة الأمن ووجوب الحفاظ عليها

الشيخ مراد ديباش

إمام أستاذ بالجزائر العاصمة



السبل، وترد المظالم إلى أهلها، فينتصر المظلوم، ويردع الظالم وتقام الشعائر، ويرتفع شأن التوحيد والشرعة من فوق المنابر، ويزار المرضى، ويحترم الموتى، ويرحم الصغير ويدل، ويحترم الكبير ويوجل، ويكرم الكريم، ويعاقب اللئيم، وتوصل الأرحام، وتعرف الأحكام، ويؤمر بالمعروف ويُنهى عن المنكر.

وعلى كل حال فبالأمن استقامة أمر الدنيا والآخرة، وصلاح المعاش والمعاد، والحال والمآل، وصدق الله إذ يقول ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ الأنفال: ٢٥.

إنَّ الأمن والاستقرار نعمة عظيم نفعها، كريم مآلها، وهي مظلة يستظل بها الجميع من حرّ الفتن والتهارج، ونعمة يتمتع بها الحاكم والمحكوم، والغني والفقير، والرجال والنساء، بل والبهائم تطمئن مع الأمن وتذعر وتُعطل مع الخوف واضطراب الأوضاع وتهارج الهمج الرعاع.

فالأمن من أكد الضروريات التي تقوم عليها الحياة في الدنيا، والاستقامة على الطاعة؛ فبالأمن يُحج البيت العتيق، وتعمّر المساجد، ويرفع الأذان من فوق المنارات، ويأمن الناس على دمائهم وأعراضهم وأموالهم، وتأمّن

فَقَالَ ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الشَّرِّ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦]، ذلك لأنَّ النَّاسَ لَا يَهْنُؤُونَ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ مَعَ وَجُودِ الْخَوْفِ، وَلِأَنَّ الْخَوْفَ تَنْقُطِعُ مَعَهُ السَّبِيلُ الَّتِي بِوَسَاطَتِهَا تُثَقِّلُ بِالْأَرْزَاقِ مِنْ بَلَدٍ لِآخَرٍ، وَلِذَلِكَ رَتَّبَ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ قِطَاعِ الطَّرِيقِ أَشَدَّ الْعُقُوبَاتِ.

ولقد جاء الإسلام ليحفظ الضروريات الخمس التي هي: الدين والنفس والعقل والعرض والمال، ورتَّبَ حدودًا صارمةً في حق من يعتدي على هذه الضروريات، سواء كانت ضروريات للمسلمين أو للمعاهدين، فالكافر المعاهد له ما للمسلم، وعليه ما على المسلم، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ: "من قاتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة".

والَّذِينَ يَعْتَدُونَ عَلَى الْأَمْنِ إِمَّا أَنْ يَكُونُوا خَوَارِجَ أَوْ قِطَاعِ طَرِيقٍ أَوْ بَغَاةً، وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ يُتَّخَذُ مَعَهُ الْإِجْرَاءُ الصَّارِمُ الَّذِي يُوقِفُهُ

وَلَمَّا كَانَ الْأَمْنُ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ الْعَظِيمَةِ أَمَتَّنَ اللَّهُ تَعَالَىٰ بِهِ عَلَى قَرِيشٍ الَّتِي قَابَلَتْ النِّعَمَ الْكُبَارَ بِالْإِبَاءِ وَالِاسْتِكْبَارِ، وَمَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيَمْتَنَّ - وَهُوَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ - بِمَا لَيْسَ بِمَنْةٍ وَنِعْمَةٍ، فَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ ﴿لَا يَلْفِ قَرِيشٌ ۝١ إِيْلَيْهِمْ رِحْلَةَ الْشِتَاءِ وَالصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ۝٤﴾ [قریش: ١ - ٤]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُنْخَفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٧].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحِصَنِ الْخَطْمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سَرْبِهِ، مَعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمُهُ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحِذَافِيرِهَا".

لِهَذَا نَصَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّ تَوْفُرَ الْأَمْنِ مُطْلَبٌ ضَرُورِيٌّ، الْإِنْسَانِيَّةُ أَحْوجُ إِلَيْهِ مِنْ حَاجَتِهَا إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَلِذَا قَدَّمَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَعَائِهِ عَلَى الرِّزْقِ،

عند حده، ويكف شره عن المسلمين والمستأمنين وأهل الذمة.

فالواجب إذا على كل مسلم أن يُحافظ على سلامة وأمن بلده ووطنه، لأنّ الوطن هو المجال الذي يتيح للناس عبادة الله تعالى وإقامة شرائعه، وذلك بالحفاظ على العقائد الصحيحة، والتوحيد السليم، والشرائع الظاهرة، قال الله تعالى ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ الأنعام: ٨٢.

وأن يقوم كل واحد بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكمة وموعظة حسنة، وأن يحرص على طاعة ربّه، فإنّ ذلك جالب لعز الدنيا والآخرة، فإنّ الله عز وجل قد قال ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنِييَةً﴾ ﴿٦٦﴾ وَإِذَا لَا تَنِييَتُهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ النساء: ٦٦ - ٦٨.

وليعلم العبد أنّ الإعراض عن أمر

الله وشرعه والتعدي على حدوده سبب في زوال نعمة الأمن وحلول الخوف والفرع، قال سبحانه وتعالى ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ طه: ١٢٤، وقال سبحانه ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ. بَلَدٌ طَيِّبٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿١٦﴾ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكُفُورُ﴾ سبأ: ١٥ - ١٧.

فيجب أن يشعر كل واحد من الناس . كل بحسبه . أنّه مسؤول بين يدي الله عز وجل عن أيّ إخلال بالأمن من جهته، أو إثارة للفتنة بقول أو عمل، ويجب عليه أن يُنكر على كل من أخل بأمن المسلمين وأرضهم، لأنّ الإخلال بالأمن هو إخلال بالدين والدنيا.

ولهذا وجب التشديد على من يُفسد أمن العباد والبلاد، ويفتح على الناس أبواب الهرج والفتن، ولو أبدى حسن

الخوف وأهونه باعتبار أن الأمن نعمة من أجل النعم على العبد.

فنهى ﷺ أن يُروّع المسلم أخاه، فقد روى أحمد وأبو داود عنه رضي الله عنه أنه قال: "لا يحل لمسلم أن يُروّع مسلماً"، كما نهى أن يُشهر الرجل السلاح على أخيه ولو كان مُزاحاً، فروى البخاري ومسلم عنه رضي الله عنه أنه قال: "لا يُشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان يتزع في يده فيقع في حفرة من النار".

وكان من دعائه ﷺ دوماً أن يُؤمن بالله روعاته، ففي سنن أبي داود عن ابن عمر قال: لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح: اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ

بقصد، فالقصد الحسن وحده لا يكفي بل لا بُد من الاتباع الصحيح والحفاظ على مقاصد الشريعة، والعبرة بما تؤول وتنتهي إليه الأمور.

فالخوف والذعر يُبتلى به العبد في الدنيا، ولا شيء أكره إلى النفوس والقلوب من خوف قائم، قال الله تعالى ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ البقرة: ١٥٥.

فالخوف من قبيل الفتن التي يتعرض لها العبد، وقد يكون أيضاً جزاء على كفر العبد لنعم الله تعالى كما قال سبحانه ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ النحل: ١١٢.

وقد دعا النبي ﷺ إلى كل عمل يبعث الأمن والاطمئنان في نفوس المسلمين، ونهى عن كل فعل يثبت وينشر الخوف والرعب في جماعة المسلمين حتى لو كان أقل

بعظمتك أن أعتال من تحتي".

ويظهر اهتمام الإسلام بالأمن حتى في وقت القتال، فلا يصح إرهاب ولا قتال ولا قتل من لا يُحارب كالنساء والصبيان وكبار السن الذين لا مدخل لهم في القتال ضد المسلمين، فقد نهى الرسول ﷺ عن قتل النساء في الحرب، وقال حين رأى امرأة مقتولة في إحدى المغازي: "ما كانت هذه لتُقتل".

وإن أعظم الجرم وأكبر الوزر قتل المسلم واغتياله والغدر به، فهي من أبشع الأفعال التي تُنافي الإيمان الصادق؛ جريمة القتل العمد للنفس المؤمنة الآبية التي حرّم الله قتلها والتعرض لها إلاّ بحق، فهي الكبيرة التي لا ترتكب وقلب القاتل عامر بكمال الإيمان وصدقه، لأنه في الإسلام لا يوجد سبب يبلغ من ضخامته أن يفرّق ما بين المسلم والمسلم من رابطة العقيدة والأخوة الإيمانية، ومن ثمّ لا يقتل المؤمن أخاه المؤمن أبداً إلا أن يكون على سبيل الخطأ، قال الله تعالى ﴿وَمَا

كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً﴾ النساء: ٩٢؛ أي: ما كان له أن يكون منه فعل القتل إلاّ على سبيل الخطأ، لقد روى أبو داود عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله ﷺ سرية إلى الحرقات فنذروا بنا فهربوا، فأدركنا رجلاً، فلما غشيناها قال: لا إله إلاّ الله، فضربناه حتى قتلناه، فذكرته للنبي ﷺ فقال: من لك بلا إله إلاّ الله يوم القيامة؟ فقلت: يا رسول الله إنّما قالها مخافة السلاح، قال: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم من أجل ذلك قالها أم لا؟ من لك بلا إله إلاّ الله يوم القيامة؟ قال أسامة: فما زال يقولها حتى وددت أنّي ما أسلمت إلاّ يومئذ".

قال أهل التفسير: تضمنت الآية الإخبار بعدم جواز إقدام المؤمن على قتل المؤمن بأسلوب يستبعد احتمال وقوع ذلك منه إلاّ أن يكون خطأ، حتى لكأنّ صفة الإيمان منتفية عمن يقتل مؤمناً متعمداً، إذ لا ينبغي أن تصدر هذه الجريمة النكراء ممن يتصف بالإيمان، لأنّ إيمانه - وهو الحاكم على تصرفه

فهذا أعظم وعيد وجب في أغلظ
تحريم وُجد، حتى قال ابن عباس
رضي الله عنه لأجل ما تضمنته الآية
من الوعيد: "القاتل لا توبة له"، وحُقَّ له
أن يقول ذلك في حق من ظلم نفسه،
وظلم غيره، واعتدى بما لا يجوز، ولقد
روى أبو داود عن أبي الدرداء رضي
الله عنه أن النبي ﷺ قال: "كل
ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات
مشركا، أو قتل مؤمنا متعمدا".

هكذا يسوي رسول الله ﷺ
بين من مات مشركا ومن أصاب دما
حراما في عدم رجاء المغفرة لكل
منهما، فدل ذلك على عظم جريمة من
قتل مؤمنا متعمدا، وعلى عدم رجاء
قبول توبته.

وهذا كله يدل على جرم الفعل
ويدل أيضا على منزلة نفس المؤمن
عند الله تعالى، هذه النفس التي خلقت
لترفع شعار لا إله إلا الله محمد رسول
الله، لا يجوز بحال إزهاقها وقطعها
ومنعها من أن تذكر ربها، وترفع شعار

وإرادته . يمنعه من ارتكاب جريمة
القتل عمدا.

إن قتل النفس التي حرم الله تعالى
إلا بالحق من أحرم الحرام، ومن أفضع
الأعمال جرما، وأكبرها إثما، وقد توعد
الله قاتل المؤمن عمدا بأنواع العقوبات،
كل واحدة أعظم من الأخرى، وأنزل
غضبه عليه، قال تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ
مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ
خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ
وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ النساء: ٩٣.

إن قاتل المؤمنين بغير حق تنتظره
هذه العقوبات الأربع: خلود في نار
جهنم، مع الغضب واللعن والطرده
والإبعاد عن رحمة الله، والعذاب
العظيم، فهو وعيد رهيب شديد، أشدُّ
على سمع المؤمن من أي عقاب، إذ
ليس بعد هذا الوعيد وعيد، وليس بعده
جزاء، وذلك كله دليل واضح على
حرمة دم المؤمن وحرص الإسلام على
المحافظة على النفس المؤمنة وصيانتها
من الاعتداء عليها وإزهاقها وسفكها
بغير وجه حق.

أهل الإيمان، ومن فعلَ ذلك فقد أعانَ
على قطع ذكر الله تعالى.

قال الله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ
الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ
جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ
إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ الإسراء: ٣٣.

وقال تعالى ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ۖ إِنَّهُ كَانَ قَتْلُهُمْ جُنُوحًا عَظِيمًا ۚ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ بِطْنًا ۖ وَلَا تَقْرَبُوا مَا نَهَىٰ رَبِّيَ عَنْهُ ۚ وَأُولَٰئِكَ حُدُودُ اللَّهِ ۚ وَمَنْ يَتَدَبَّرْهَا يَأْتِ الْيَأْسَ ۚ وَالْبُخْسَ ۚ ذُلًّا مُّجْهِدًا ۚ يَدْعُو بِهِ الْيَأْسَ وَيَكْفُرُ بِهِ ۚ إِنَّ الْيَأْسَ وَالْبُخْسَ قُلُوبٌ مُّسْكِنَةٌ ۖ وَتُفْقَرُ بِهَا الرِّزْقُ ۚ وَتَبْذَرُونَ ۚ ﴾

.101

وروى البخاري ومسلم عن أبي
بكرة أن النبي ﷺ قال في
حجة الوداع التي كانت إيذانا باكتمال
الدين وتمام النعمة: " فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ
وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام
كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في
شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم
عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي
ضلّالاً يضرب بعضكم رقاب بعض،

ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، فقال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع

ولقد بُلِّغَ هذا الحكم، وتناقله
النَّاسُ، وبَيَّنَّه العلماء، فهي إذا جريمة
شنيعة، ولشناعتها جاء التحذير منها
في القرآن والسنة، وبيان شأنها، بل إنَّ
الله تعالى قد جعل قتل النفس الواحدة
بغير حق كقتل النَّاس جميعاً، وإنَّ من
أحيائها فكأنما أحيأ النَّاس جميعاً، قال
الله تعالى ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي
إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ
فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ
جَمِيعًا﴾ المائدة: ٣٢.

فإلى هذا الحد تصل خطورة هذه الجريمة النكراء، فإنها تضاهي قتل الناس جميعا، بل إن زوال السماء بكواكبها ونجومها، وزوال الأرض بمتاعها وجبالها وبحارها وعظيم ما فيها هو أهون عند الله من قتل رجل واحد مسلم، فقد روى مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "لزوال الدنيا أهون

عند الله من قتل رجل مسلم"

الله ﷺ . أي عليا رضي الله عنه . فقال: قال رسول الله ﷺ : إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما في النار، قيل: هذا القاتل فما بال المقتول؟، قال: "إنه أراد قتل صاحبه".

كما يكون اجتنابها بالابتعاد عن مقدماتها، وترك تعاطي الأسباب المفضية إليها، وإن من أهم هذه الأسباب أن يقل ويضعف خوف الله سبحانه من قلب العبد واتباعه سبل الشيطان، فيهون عليه ما عظم الله، فيقتل فسادا وإفسادا في الأرض بعد إصلاحها وبعث الحياة فيها، ويسفك دماء الناس ظلما وعدوانا، قال الله تعالى ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ الأعراف: ٥٦، وهؤلاء هم الذين قال فيهم رب العالمين مبيِّنا جزاءهم في الدنيا والآخرة ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ المائدة: ٣٣، روى البخاري عن أنس

فإذا أدرك المؤمن هذا الأمر حق الإدراك، علم وتلاحت له فداحة هذه الجريمة وعلم حق العلم خطورة التماذي في مقدماتها التي تُفضي إليها، فضلا عن اقترافها، لهذا أمرنا النبي ﷺ باجتنابها، ففي الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات".

واجتناب هذه المعصية العظيمة إنما يكون بالتقيّد بأوامر الله سبحانه وأوامر رسوله ﷺ، والعمل بمرضاة الله عز وجل حتى يُعصم المؤمن من الوقوع فيها، ويسلم من الوقوع في النار، فقد روى البخاري عن الحسن قال: خرجتُ بسلاحي ليلة الفتنة فاستقبلني أبو بكر فقال: أين تريد؟ قلت: أريد نصرة ابن عم رسول

والتشديد في هذا الحكم يدلّك على تعظيم الإسلام لأمر الأرواح والأنفس وأنها عزيزة في الدين لا يجوز الاعتداء عليها إلا بالحق، ويدلّك ثانياً على أهمية الأمن والحفاظ عليه، فكل من أفسد أمن المؤمنين فقد بين الله جزاءه، فنسأل الله تعالى أن يديم علينا نعمة الأمن، وأن يحفظ بلادنا وبلاد المسلمين من الفتن ما ظهر منها وما بطن، والحمد لله ربّ العالمين.

أنّ ناساً من عُرينة اجتووا المدينة ولم يُلائمهم جوّها فمرضوا، فرخص لهم رسول الله ﷺ أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فقتلوا الراعي واستاقوا الذود، فأرسل رسول الله ﷺ فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم بالحرّة يعضّون الحجارة.

قال ابن عباس: من شهر السلاح في قبة الإسلام، وأخاف السبيل، ثمّ ظفر به وقدر عليه فإمام المسلمين فيه بالخيار إن شاء قتله، وإن شاء صلبه، وإن شاء قطع يده ورجله.

